

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 6 محرم عام 1440 الموافق  
16 سبتمبر سنة 2018، يحدد تنظيم الإدارة  
المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية  
واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة، في مكاتب.**

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزيرة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية  
والتكنولوجيات والرقمنة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-242 المؤرخ في  
23 ذي القعدة عام 1438 الموافق 15 غشت سنة 2017  
والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ  
في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017  
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- مكتب مخطط النجدة الخاص بالموصلات السلكية واللاسلكية،

- مكتب الوقاية من الأخطار الكبرى،

- مكتب متابعة تأمين المنشآت الأساسية والشبكات لتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

**2- مديرية الاتصالات السلكية والتجهيزات الحساسة للمواصلات السلكية واللاسلكية، وتشتمل على مديريتين (2) فرعيتين :**

**أ - المديرية الفرعية للاتصالات اللاسلكية، وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :**

- مكتب متابعة تسيير طيف الذبذبات،

- مكتب الدراسات والمتابعة التكنولوجية،

- مكتب محطات الراديو كهربائي والارتفاقات الخاصة بها.

**ب - المديرية الفرعية للتجهيزات الحساسة للمواصلات السلكية واللاسلكية، وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :**

- مكتب طلبات الرخص،

- مكتب الاعتمادات،

- مكتب الصرف من الخدمة.

**المادة 3 :** تضم المديرية العامة لمجتمع المعلومات، ما يأتي :

**1- مديرية تطوير مجتمع المعلومات، وتشتمل على مديريتين (2) فرعيتين :**

**أ - المديرية الفرعية لتطوير المحتوى والخدمات على الخط، وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :**

- مكتب ترقية وتطوير المحتوى الرقمي الوطني،

- مكتب تطوير وعصرنة الخدمات على الخط،

- مكتب ترقية وتعميم استعمال التكنولوجيات الرقمية.

**ب - المديرية الفرعية للتقييم واليقظة المتعلقة بمجتمع المعلومات، وتتكون من مكتبين (2) :**

- مكتب تطوير التقييم المتعلق بمجتمع المعلومات،

- مكتب اليقظة المتعلقة بمجتمع المعلومات.

**2- مديرية تطوير أنظمة الإعلام وتأمينها، وتشتمل على مديريتين (2) فرعيتين :**

**أ - المديرية الفرعية لتطوير أنظمة الإعلام ورقمنة الأرشيف، وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :**

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-271 المؤرخ في 16 محرم عام 1439 الموافق 7 أكتوبر سنة 2017 الذي يحدد صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-272 المؤرخ في 16 محرم عام 1439 الموافق 7 أكتوبر سنة 2017 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 5 شوال عام 1426 الموافق 7 نوفمبر سنة 2005 الذي يحدد تنظيم الإدارة المركزية لوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال في مكاتب،

### يقررون ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 17-272 المؤرخ في 16 محرم عام 1439 الموافق 7 أكتوبر سنة 2017 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد تنظيم الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة، في مكاتب.

**المادة 2 :** تضم المديرية العامة لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، ما يأتي :

**1 - مديرية تطوير ومتابعة المنشآت الأساسية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وتشتمل على مديريتين (2) فرعيتين :**

**أ - المديرية الفرعية لتطوير المنشآت الأساسية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :**

- مكتب متابعة تنفيذ إنجاز مشاريع المنشآت الأساسية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال،

- مكتب الدراسات حول تطوير المنشآت الأساسية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال،

- مكتب تأهيل المؤسسات.

**ب - المديرية الفرعية لتأمين المنشآت الأساسية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :**

**ب - المديرية الفرعية لتطوير الخدمات المالية**

البريدية، وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب تطوير وترقية الخدمات المالية البريدية،
- مكتب البنك البريدي.

**ج - المديرية الفرعية للدراسات واليقظة وتقييم**

نشاطات البريد، وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب الدراسات والتقييم والوثائق،
- مكتب الخدمة الشاملة للبريد،
- مكتب الطوابع البريدية والتراث البريدي.

**المادة 6 :** تضمُّ مديريةية التنظيم والشؤون القانونية

ما يأتي :

**أ - المديرية الفرعية للتنظيم،** وتتكون من ثلاثة

(3) مكاتب :

- مكتب إعداد النصوص التشريعية والتنظيمية،
- مكتب الدراسات القانونية،
- مكتب نشر وتعميم النصوص القانونية.

**ب - المديرية الفرعية للشؤون القانونية،** وتتكون

من مكتبين (2) :

- مكتب المنازعات،
- مكتب المساعدة القانونية.

**المادة 7 :** تضمُّ مديريةية التعاون والعلاقات الدولية،

ما يأتي :

**أ - المديرية الفرعية للتعاون المتعدد الأطراف،**

وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب التعاون مع المنظمات العالمية،
- مكتب التعاون مع المنظمات الإقليمية.

**ب - المديرية الفرعية للتعاون الثنائي،** وتتكون

من مكتبين (2) :

- مكتب اللجان المشتركة،
- مكتب متابعة الاتفاقات والاتفاقيات والبرامج.

**المادة 8 :** تضمُّ مديريةية الموارد البشرية ما يأتي :**أ - المديرية الفرعية لتسيير الموارد البشرية،**

وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب الإطار،
- مكتب تسيير المستخدمين الإداريين والتقنيين،
- مكتب تطور تعدادات القطاع.

- مكتب تطوير الأنظمة المعلوماتية،

- مكتب تسيير أجهزة الإعلام الآلي والهواتف ومساعدة المستعمل،

- مكتب الوثائق والأرشيف.

**ب - المديرية الفرعية لأمن أنظمة الإعلام القطاعية،**

وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب ترقية التصديق الإلكتروني،
- مكتب تطوير الأمن السيبراني،
- مكتب الوقاية من الأخطار الرقمية.

**المادة 4 :** تضمُّ المديرية العامة للاقتصاد الرقمي،

ما يأتي :

**1- مديريةية تطوير الاقتصاد الرقمي،** وتشتمل على

مديريتين (2) فرعيتين :

**أ - المديرية الفرعية لترقية الاقتصاد الرقمي،**

وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب متابعة برامج الرقمنة،
- مكتب ترقية الابتكار في الاقتصاد الرقمي.

**ب - المديرية الفرعية للتطوير ونقل التكنولوجيا،**

وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب البحث والتطوير التكنولوجي،
- مكتب النقل التكنولوجي.

**2- مديريةية الإحصاء والدراسات والاستشراف،**

وتتشتمل على مديريتين (2) فرعيتين :

**أ - المديرية الفرعية للإحصاء،** وتتكون من مكتبين

(2) :

- مكتب البيانات الإحصائية،
- مكتب معالجة وتحليل البيانات الإحصائية.

**ب - المديرية الفرعية للدراسات والاستشراف،**

وتتكون من مكتبين (2) :

- مكتب تحليل وتقييم المشاريع،
- مكتب الاستشراف.

**المادة 5 :** تضمُّ مديريةية البريد، ما يأتي :**أ - المديرية الفرعية لتطوير نشاطات البريد،**

وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب الخدمة العمومية للبريد،
- مكتب تطوير خدمات البريد،
- مكتب تخطيط ومتابعة الشبكة وخدمات البريد.

**ب - المديرية الفرعية للتكوين،** وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب تحسين المستوى وتجديد المعلومات،
- مكتب متابعة مؤسسات التكوين التابعة للقطاع،
- مكتب ترقية الكفاءات في تكنولوجيات الإعلام والاتصال والرقمنة.

**المادة 9 :** تضمُّ مديرية إدارة الوسائل، ما يأتي :

**أ - المديرية الفرعية للميزانية والمحاسبة،** وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب التسيير،
- مكتب التجهيز،
- مكتب المحاسبة.

**ب - المديرية الفرعية للوسائل العامة،** وتتكون من مكاتبين (2) :

- مكتب التموين،
- مكتب الصيانة وحظيرة السيارات.

**ج - المديرية الفرعية للصفقات والممتلكات،** وتتكون من ثلاثة (3) مكاتب :

- مكتب الصفقات العمومية،
- مكتب الممتلكات،
- مكتب الجرد.

**المادة 10 :** تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 5 شوال عام 1426 الموافق 7 نوفمبر سنة 2005 الذي يحدد تنظيم الإدارة المركزية لوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال في مكاتب.

**المادة 11 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 6 محرم عام 1440 الموافق 16 سبتمبر سنة 2018.

**وزيرة البريد والمواصلات**  
**السلكية واللاسلكية**  
**والتكنولوجيات والرقمنة**

**هدى إيمان فرعون** **عبد الرحمان راوية**

**عن الوزير الأول**

**وبتفويض منه**

**المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري**

**بلقاسم بوشمال**